

## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٨٩) لسنة ٢٠٢١  
بشطب قيد كاتب عدل خاص

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧،  
وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١ بشأن التوثيق، المعدلة بالقرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩،  
وعلى القرار رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم تراخيص وأعمال والتزامات وجزاءات كاتب العدل الخاص للقيام بأعمال التوثيق، المعدل بالقرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩،  
وعلى توصية لجنة تأديب كاتب العدل الخاص بتاريخ ١٧/٨/٢٠٢١،  
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

تُوقَّع عقوبة شطب ترخيص كاتب العدل الخاص / محمد عادل الأبيوكي (حامل الترخيص ٢٠٢٠/٥٢ - اللغة العربية) من سجل كاتب العدل الخاص.

## المادة الثانية

على وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره،  
ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢١ محرم ١٤٤٣هـ

الموافق: ٢٩ أغسطس ٢٠٢١م